

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٩٤ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ٧٦٢, ٥ م^٢ بالقطعة رقم (٤) بالحى الخامس
بالهضبة الوسطى بالمقطم بمحافظة القاهرة لصالح مديرية الأوقاف بالمجان لإقامة مسجد
على نفقة المتبرع/ بندر مزيد هلال - رجل الأعمال الكويتى ، وحدود الأرض هى :

الحد البحرى : جار القطع أرقام (٦٢٠, ٤ - ٦٢٠, ٥) بطول واجهة قدره ٢٥ م .

الحد القبلى : شارع بالتقسيم بطول واجهة قدره ٢٥ م .

الحد الشرقى : شارع بالتقسيم بطول واجهة قدره ٣٠, ٥ م .

الحد الغربى : جار القطع (٦١٩٣ - ٦٢٠, ٣) بطول واجهة قدره ٣٠, ٥ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب